الفصل الثانى
أهم مشاكل التطبيق العملى

المبحث الأول: المحافظة على قيم المعاشات
المبحث الثانى: عدم كفاية معاشات العجز والوفاة

المبحث الأول
المحافظة على قيم المعاشات
أهمية ملاءمة المعاشات مع التغير فى الأسعار ومستويات الأجور

* ملاءمة المزايا طويلة المدى مع التغيير فى الأسعار ومستويات الأجور:

تحمل التحولات الإقتصادية فى طياتها عوامل التضخم وتضطرب معها متويات الأجور والأسعار ونفقات المعيشة ولاتستقر معدلات العلاوات وتتعدد الإجتهادات وغالبا ما تتسارع معدلات التضخم مع معدلات تدرج الأجور فتفقد الحسابات الإكتوارية أهم إعتبارات سلامتها

ويصبح من الضرورى على مستوى الهيئة التأمينية وعلى مستوى المؤمن عليهم المحافظة على قيم المعاشات وهى مشكلة عملية عامة لها طابعها الدولى إذ يعتبر الإرتفاع المستمر فى الأسعار والأجور ونفقات المعيشة من الظواهر العالمية فى عصرنا الحاضر والتى تتزايد حدتها فى فترات التحولات الإقتصادية.

وهكذا فإن من أهم المشاكل العامة لنظم المعاشات المحافظة على قيمتها الحقيقية أى على قوتها الشرائية من خلال السعى إلى ملاءمتها مع التغير فى الأسعار أو مستويات الأجور أو نفقات المعيشة وبوجه عام مع التغيرات الإقتصادية، وتهتم نظم المعاشات بتحقيق مسايرتها للتغيرات الإقتصادية عند تحديد تلك المعاشات من خلال ملاءمة المعاشات الجديدة مع الأجور الأخيرة للمؤمن عليهم، ثم بعد تحديدها من خلال ملاءمة المعاشات القائمة مع التغير فى مستويات الأسعار أو الأجور أو نفقات المعيشة.

ولنا هنا ملاحظة العلاقة بين نظم المعاشات والتطور الإقتصادى، وعلى وجه الخصوص العلاقة بين المعاشات والتغير فى القوة الشرائية للنقود ومستويات الأجور حيث نلمس التأثير المتبادل بين نظم المعاشات والتطور الإقتصادى.

فمن ناحية فان لنمو نظام المعاشات أثره الكبير على الاقتصاد القومي الذي تعاد إليه اشتراكات هذا النظام من خلال عمليات إعادة توزيع الدخول التى يهتم بها التأمين الإجتماعى، وذلك فضلا عن كون الإشتراكات من بين عناصر الإنتاج.

ومن ناحية أخرى تتأثر نظم المعاشات بالأحوال والمشاكل الإقتصادية فكل من مستوى الإشتراكات والمزايا يرتبط بمستوى الأجور وبالتالى بالإقتصاد القومى بوجه عام، ولنا أن نلاحظ تأثر هيكل العمالة بالنمو الإقتصادى فيزيد ذوى المرتبات نسبيا عن ذوى الأجور مع إنتشار الآلية وحركة التصنيع مما ينعكس أثره على إتجاهات الأجور التى يلاحظ تناسبها الطردى مع الأعمار بالنسبة لذوى المرتبات فى حين تبلغ أعلى مستوى لها فى الحلقة الخامسة من العمر بالنسبة لذوى الأجور ولذلك بالطبع أثره على الإشتراكات والمعاشات المتناسبة مع الأجور.

وقد إحتلت مشكلة المحافظة على قيم المعاشات إهتمام العديد من المؤتمرات الدولية للضمان الإجتماعى للإكتواريين فضلا عن إهتمام المؤتمر العالمى الثانى للخبراء الإكتواريين والإخصائيين.

* صور ملاءمة المعاشات مع التغيرات الإقتصادية:

تتم ملاءمة المعاشات مع الأسعار للمحافظة على قيمتها **أو مع مستويات الأجور** حتى يشارك ذوي المعاشات في ارتفاع مستويات المعيشة.

ولعلنا نخلص إلى أنه طالما تسعى الدول المختلفة إلى تطوير إقتصادها القومى ورفع مستوى المعيشة بوجه عام، وطالما تتجه الأسعار والأجور والإنتاجية للإرتفاع، فإنه يتعين أن تأخذ معاشات التأمين الإجتماعى ذات الإتجاه ليس فقط تحقيقا لإعتبارات العدالة بل أيضا كضرورة إقتصادية.

وإذا كانت المعاشات الجديدة، المتناسبة مع الأجر الأخير أو مع متوسط الأجر فى عدد محدود من السنوات السابقة على إنتهاء الخدمة، تساير مستوى الأجور السائد وقت تقريرها، مسايرة كاملة أو جزئية،

فلنا أن نلاحظ أنه بإفتراض إرتفاع الأجور بمعدل مركب قدره ٨% سنويا فإن أجر العامل فى تاريخ معين وليكن أول عام ١٩٩٨ سيتضاعف بعد تسعة أعوام أى مع بداية عام ٢٠٠٧ ويصل إلى ثلاثة أمثاله بعد ١٤ عاما أى مع بداية عام ٢٠١٢ وإلى أربعة أمثاله بعد ١٨ عاما أى فى بداية عام ٢٠١٦ ومعنى ذلك أنه إذا لم يتم ملاءمة المعاشات مع التغير فى مستويات الأجور فإن المعاش الذى حدد فى بداية هذه الفترة فى أول عام ١٩٩٨ لن يمثل سوى ٥٠% من معاش جديد يحدد لذات المهنة عام ٢٠٠٧ وثلث معاش جديد يحدد عام ٢٠١٢ و٢٥% من معاش جديد يحدد عام ٢٠١٦، ولنا أن نقدر بعد ذلك مدى غرابة النتائج التى يمكن أن نصل إليها إذا ما تناولنا بالدراسة فترات زمنية أطول أو إرتفاع معدلات تدرج الأجور بمعدلات أكبر.

ولنا أن نتساءل هنا عما إذا كان للشخص الذي حصل على معاشه منذ سنوات عديدة الحق فى التمتع بمستوى معيشة يتزايد مع إرتفاع مستوى الأجور أم يكفيه الحصول على تعويض معين عن إرتفاع نفقات المعيشة.

لا شك أن الوسيلة الأولى هى التى تعبر - دون غيرها – **عن حركة حقيقية للمعاشات وفضلا عن ذلك فان ملاءمة المعاشات الجارية وفقا للتغير فى الأسعار قد يؤدى إلى نتائج غير مقبولة إذا ما إرتفعت الإنتاجية بدرجة أكبر من إرتفاع الأجور وإتجهت بالتالى الأسعار للهبوط** فهل من المنطق عندئذ تخفيض المعاشات الجارية رغم إرتفاع حصيلة الإشتراكات.

ورغم أن ملاءمة المزايا مع مستويات الأجور تثير مشاكل إقتصادية وتنظيمية وتمويلية معقدة ورغم أن معظم الدول التى تأخذ بذلك هى من الدول المتقدمة إقتصاديا وذات الدخل القومى المرتفع كالدانمارك وفرنسا والنمسا والمانيا الإتحادية وأيسلندا ولكسمبرج وبلجيكا وبريطانيا **فإننا نبادر إلى القول بأنه يجب أن يكون هناك نوعا من تناسب المزايا طويلة المدى مع التغير فى مستويات الأجور فى كافة الدول، بما فى ذلك الدول النامية، فمن الأفضل للمؤمن عليه وورثته من بعده أن تكون المزايا أقل سخاء من أن تكون أكثر سخاء عند تحديدها ثم تفقد قيمتها الحقيقية مع الوقت.**

هذا وهناك من يرى أنه اذا ما أمكن ترتيب الوظائف هرميا أو على الأقل تحديد المرتبات وفقا لفئات ودرجات معينة **فانه يمكن ملاءمة المعاشات الجارية بأسلوب بسيط** ويحقق أفضل ضمان لذوى المعاشات وبشكل فورى ومؤثر **وذلك يعاد النظر في المعاشات دوريا بربطها وفقا لمدة الاشتراك والأجر المقابل للوظيفة أو الدرجة أى بنسبة مئوية من الأجر الذى يؤدى فعلا للموجودين بالخدمة فى ذات الوظيفة أو الدرجة**.. بغض النظر عن الأجر الذى كان يحصل عليه صاحب المعاش عند إنتهاء خدمته .. **ولعلنا ننادى بذلك بالنسبة لمعاشات رجال الشرطة والقوات المسلحة.**

المبحث الثانى
عدم كفاية معاشات العجز والوفاة

- ربط المعاشات بمستويات أجور النظراء
- الحقوق الاضافية

معالجة الإنخفاض النسبى للأجور التى تحسب وفقا لها معاشات وتعويضات العجز والوفاة

فى تحليلنا لمفهوم أخطار الشيخوخة والعجز والوفاه لاحظنا أن أخطار العجز والوفاة لا ترتبط بسن معين٠٠والأصل أن نهتم تأمينيا بها إذا ما تحققت فى سن مبكر وقبل بلوغ المؤمن عليه السن المعاشى، ومن هنا نشأت إحدى المشاكل العامة لتأمين المعاش ذلك أن من الأمور المفترضة إرتفاع مستوى الأجور مع تقدم العامل فى العمر، وطالما أن المعاش يتحدد على أساس الأجر فى تاريخ تحقق الخطر فان معاشات العجز والوفاه تصبح غير كافية لتحقق العجز أو الوفاة فى سن مبكرة.

وعلى سبيل الايضاح فاذا ما تصورنا زميلين فى الدراسة أو المهنة يعملان بأجر متساو وتحقق خطر الوفاة بالنسبة للأول وهو فى بداية حياته العملية فان معاش الوفاة سيحدد على أساس أجره حينئذ وهو أجر متواضع نسبيا (عما كان من المفترض حصول العامل عليه لو إستمر فى العمل ولم تقع الوفاة حتى بلوغ سن الشيخوخة)، **ويرتبط مستوى معيشة من كان يعولهم من أرملة وأولاد يتامى بمستوى المعاش المحدد على أساس ذلك الأجر المنخفض، فى حين أن زوجة وأولاد زميله سيتمتعون بمستوى معيشة يرتفع مع ارتفاع أجره فضلا عن تمتعهم برعايته، واذا ما بلغ** -هذا الزميل- **السن المعاشى تحدد معاشه الذى سينفق عليهم منه بمستوى أجره الذى بلغ أضعاف الأجر الذى كان يحصل عليه فى بداية حياته العملية.**

والأمر ذاته إذا ما تصورنا زميلين فى الدراسة أو المهنة يعملان بأجر متساو وتحقق خطر العجز المنهى للخدمة بالنسبة لأحدهما فى بداية حياته العملية فان معاش العجز سيحدد على أساسه أجره حينئذ وهو أجر متواضع نسبيا (عما كان من المفترض حصول العامل عليه لو

إستمر فى العمل ولم يتحقق العجز حتى بلوغ سن الشيخوخة) **ويظل مستوى معيشته مرتبطا بمستوى المعاش الذي تم تحديده على أساس الأجر المنخفض ويصعب علينا حينئذ تصور مشاعره وأحاسيسه وهو يجد نفسه عاجزا عن العمل وعن تحقيق مستوى المعيشة الذي يبلغه زميله.**

ومن هنا فمهما رفعنا من النسبة المئوية لمعاشات العجز المبكر والوفاه المبكرة الى أجور المؤمن عليهم فإن المعاشات المرتبطة بهذه الأجور ستكون منخفضة بالنسبة للأجور التى كان يمكن الحصول عليها لولا تحقق خطر العجز أو الوفاه والتى من الطبيعى أن نهتم بها إذا ما أردنا تعويضا مناسبا للخطر وهو ما يجب أن نحرص عليه أمام قسوة الآثار المعنوية لخطرى العجز والوفاه وتأكيدا لأهداف نظام التأمين الاجتماعى فى مجال التعويض الكامل للخسائر المادية الناتجة عن تحقق الأخطار التى تتعامل معها وتأسيسا على أن التعويض الكامل لا يقتصر على تعويض ما تحقق من خسارة بل يمتد لما يفوت من كسب.

ومع تعدد الوسائل التى تلجأ اليها نظم المعاشات فى مجال معالجة أخطار العجز والوفاه نعرض فيما يلي لفكرة ربط معاشات هذين الخطرين بالارتفاع المستمر فى مستويات أجور نظراء المؤمن عليهم والتى تجدها فى المانيا ثم لفكرة الحقوق الاضافية ومنحة الوفاة ونفقات الجنازة التى نجدها فى النظام المصرى.

ربط المعاشات بمستويات أجور النظراء:

من أهم الأفكار التى تثور فى مجال مواجهة مشكلة انخفاض معاشات العجز والوفاة نتيجة لتحقق العجز أو الوفاة فى سن مبكرة تنخفض فيها الأجور نسبيا عما كان سيحصل عليه المؤمن فيما لو لم تتحقق هذه الأخطار، **تلك الفكرة التى نودى بها فى ألمانيا بالنسبة لذوي المرتبات حيث رؤى تحديد معاش العجز أو الوفاة على أساس الأجر فى تاريخ تحقق الخطر مع إعادة تسويته على أساس الأجر الذي يصل اليه النظير وفقا لتدرج الأجور المقرر بنظام العاملين الذي كان يخضع له المؤمن عليه.**

فاذا ما توفى مؤمن عليه أو أصيب بعجز وهو رئيسا لوحدة عمل داخل هيكل وظيفى معين، فيتم تحديد المعاش على أساس أجره حينئذ مع مراعاة إعادة تسويته على أساس أجر نظيره مع كل زيادة فى الأجر يحصل عليها وعلى سبيل المثال مع ترقيته لرئيس قسم ثم مدير ادارة ثم مدير عام... الخ.

ورغم أن الفكرة براقة وعادلة فانها غير عملية إلا بالنسبة لفئات محدودة من العاملين فلا يمكن تعميمها لغير الخاضعين لهيكل تنظيمى معين أو للعاملين بالانتاج.

الحقوق الإضافية:

من الوسائل الشائعة لمعالجة عدم كفاية معاشات العجز والوفاة تقرير حقوق اضافية للمؤمن عليه العاجز أو للمستحقين فى حالات الوفاة وذلك فضلا عن المعاشات التى تقرر لها حدود دنيا نسبية ورقمية مرتفعة.

ولقد توسع النظام المصرى فى فكرة الحقوق الاضافية فى حالات العجز والوفاة مما يكون من المناسب معه بيان أهم تلك الحقوق كما وردت فى النظام المشار اليه وهي:

التعويضات الاضافية:

فضلا عن معاش العجز والوفاة يقرر القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ تعويضا إضافيا يؤدى دفعة واحدة ويتم تحديده بنسبة مئوية من الأجر السنوى الأخير تتزايد كلما كان السن صغيرا فى تاريخ تحقق خطر العجز أو الوفاة **بافتراض انخفاض مستويات الأجور فى الأعمال الصغيرة وبالتالى إنخفاض المعاشات المحددة على أساس تلك الأجور.**

وفيما يلى بيانا بنسب مبالغ التعويض الاضافى - من متوسط الأجر الذى حسب المعاش على أساسه - **كما وردت بالجدول رقم (٥) المرافق للقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥**، مع مراعاة جبر كسر السنة الى سنة كاملة عند حساب السن.

جدول بيان نسبة مبالغ التعويض الاضافى

السن	نسبة مبلغ التعويض الأضافى	السن	نسبة مبلغ التعويض الأضافى
حتى سن ٢٥	%٢٦٧	٤٤	%١٤٠
٢٦	%٢٦٠	٤٥	%١٣٣
٢٧	%٢٥٣	٤٦	%١٢٧
٢٨	%٢٤٧	٤٧	%١٢٠
٢٩	%٢٤٠	٤٨	%١١٣
٣٠	%٢٣٣	٤٩	%١٠٧
٣١	%٢٢٧	٥٠	%١٠٠
٣٢	%٢٢٠	٥١	%٩٣
٣٣	%٢١٣	٥٢	%٨٧
٣٤	%٢٠٧	٥٣	%٨٠
٣٥	%٢٠٠	٥٤	%٧٣
٣٦	%١٩٣	٥٥	%٦٧
٣٧	%١٨٧	٥٦	%٦٠
٣٨	%١٨٠	٥٧	%٥٣
٣٩	%١٧٣	٥٨	%٤٧
٤٠	%١٦٧	٥٩	%٤٠
٤١	%١٦٠	٦٠	%٣٣
٤٢	%١٥٣	**حتى سن ٦٢**	%٢٥
٤٣	%١٤٧	**أكثر من ٦٢**	%٢٠

هذا وبالنسبة لحالات العجز الجزئى يؤدى نصف مبلغ التعويض الاضافى، ومن ناحية أخرى فاذا كان العجز أو الوفاة نتيجة اصابة عمل يزاد مبلغ التعويض الاضافى بنسبة ٥٠%.

ويستحق مبلغ التعويض الاضافى فى الحالات الآتية:

١ - إنتهاء خدمة المؤمن عليه للوفاة.

٢- انتهاء خدمة المؤمن عليه للعجز الكامل أو الجزئى متى أدى ذلك لاستحقاقه معاشا.

٣ - ثبوت العجز الكامل أو وقوع الوفاة نتيجة اصابة عمل بعد انتهاء الخدمة.
٤ - وفاة صاحب المعاش مع عدم وجود مستحقين للمعاش.

ولما كانت فكرة التعويض الاضافى تجد أساسها فى انخفاض معاشات العجز والوفاة، وبالتالى تدور وجودا وعدما مع إستحقاق هذه المعاشات، **فإننا لا نفهم سببا لما نص عليه القانون المصرى من استحقاق التعويض الإضافي إذا ما توفى صاحب المعاش مع عدم وجود مستحقين للمعاش، وما نص عليه من إستحقاق التعويض الاضافى مضاعفا فى حالة انتهاء خدمة المؤمن عليه بالوفاة دون وجود مستحقين للمعاش.**

ولعل السبب فيما ذهب اليه المشرع المصرى إفتراض إعالة المؤمن عليه لغير فئات المستحقين فى المعاشات والى حد ما الى حقوق الورثة (رغم أن المزايا التأمينية ليست ارثا) **وهو ما يستفاد من النص على أداء مبلغ التعويض الاضافى فى حالة إستحقاقه للوفاة الى من حدده المؤمن عليه أو صاحب المعاش قبل وفاته، وفى حالة عدم التحديد يؤدى الى الورثة الشرعيين** وفى هذا كله خروج عن الفكرة الأساسية للتعويضات الاضافية على النحو السابق الاشارة اليه.